

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٠ لسنة ٢٠١٢

بالموافقة على اتفاق مظلة بين حكومة جمهورية مصر العربية
وشركاء التنمية الأوروبيين وهم الوكالة الفرنسية للتنمية
وبنك الاستثمار الأوروبي والمفوضية الأوروبية
بشأن مشروع المرحلة الثالثة من الخط الثالث لمترو أنفاق القاهرة الكبرى
والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٣/٩/٢٠١٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ١٣ من فبراير ٢٠١١ ؛
وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٣٠ من مارس ٢٠١١ ؛
وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ١١ من أغسطس ٢٠١٢ ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق مظلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وشركاء التنمية الأوروبيين
وهم الوكالة الفرنسية للتنمية ، وبنك الاستثمار الأوروبى ، والمفوضية الأوروبية
بشأن مشروع المرحلة الثالثة من الخط الثالث لمترو أنفاق القاهرة الكبرى
للمساهمة بحزمة تمويل تبلغ ٩٤٠ مليون يورو ، والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٣/٩/٢٠١٢ ،
وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٧ ذى الحجة سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ١٢ نوفمبر سنة ٢٠١٢ م) .

محمد مرسى

اتفاق مظلة

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

و

شركاء التنمية الأوروبيين

تحديداً

الوكالة الفرنسية للتنمية (AFD)

و

بنك الاستثمار الأوروبي (EIB)

و

المفوضية الأوروبية (EC)

(مجتمعين «شركاء التنمية الأوروبيين»)

ومنفصلين «شريك التنمية الأوروبي»)

بشأن

مشروع المرحلة الثالثة - الخط الثالث لمetro أنفاق القاهرة

إن حكومة جمهورية مصر العربية

و

شركاء التنمية الاوروبيين

سعيًا إلى تنمية المزيد من التعاون المثمر بين جمهورية مصر العربية وشركاء التنمية الأوروبيين ؛

ورغبةً فى تعزيز وتكثيف العلاقة بينهما من خلال التعاون المشترك بروح من الشراكة ؛

وإدراكًا منهما بأن هذه الشراكة الوثيقة تشكل الأساس لاتفاق المظلة هذا ؛

وبهدف المساهمة فى التنمية الاجتماعية والاقتصادية فى جمهورية مصر العربية ؛

وبروح إعلان باريس وإعلان أكرا بشأن فعالية المساعدات ، والملكية ، والتنسيق ،

والمواءمة ، والنتائج ، والمساءلة المتبادلة ؛

وأخذًا فى الاعتبار ما يلى :

(أ) اتفاقية المشاركة بين الاتحاد الأوروبى وحكومة جمهورية مصر العربية

التي دخلت حيز التنفيذ فى الأول من يونيو ٢٠٠٤ وخطة العمل المشتركة

لسياسة الجوار الأوروبية بين الاتحاد الأوروبى ومصر التي تم إقرارها

فى الدورة الثالثة لمجلس الشراكة بين الاتحاد الأوروبى ومصر فى بروكسل

بتاريخ ٦ مارس ٢٠٠٧ ، وقرار المفوضية رقم (C/2007/672) بإقرار ورقة

الاستراتيجية للفترة ٢٠٠٧ - ٢٠١٣

(ب) الاتفاق الإطاري بين حكومة جمهورية مصر العربية وبنك الاستثمار الأوروبى

الموقع فى التاسع عشر من يوليو ١٩٩٧ (الاتفاق الإطاري

لبنك الاستثمار الأوروبى) .

(ج) الاتفاق الإطاري الموقع بين حكومة جمهورية مصر العربية

والوكالة الفرنسية للتنمية فى التاسع عشر من أبريل ٢٠٠٦

(الاتفاق الإطاري للوكالة الفرنسية للتنمية) ؛

اتفق الطرفان على ما يلى :

(المادة الاولى)

الاختصارات

- AFD تعنى الوكالة الفرنسية للتنمية .
- DAC تعنى لجنة المساعدات التنموية التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادى والتنمية .
- EC تعنى المفوضية الأوروبية .
- EIB تعنى بنك الاستثمار الأوروبى .
- EU تعنى الاتحاد الأوروبى .
- EUR تعنى اليورو .
- GoE تعنى الحكومة المصرية .
- NAT تعنى الهيئة القومية للأنفاق .
- Metro L3P3 تعنى المرحلة الثالثة من الخط الثالث من مترو أنفاق القاهرة الكبرى .
- NIF مرفق الجوار للاستثمار .

(المادة الثانية)

أهداف المشروع

تسهم المرحلة الثالثة من الخط الثالث لمترو الأنفاق فى تحسين ظروف المواصلات لسكان القاهرة ، وأهداف هذه المرحلة هى :

- (أ) المساهمة فى النمو الاقتصادى من خلال خفض الزحام فى المناطق الحضرية وبالتالي زيادة إنتاجية العمل ،
- (ب) تحسين الظروف المعيشية لسكان القاهرة المحرومين اجتماعياً من خلال زيادة قدرتهم على الحركة والتنقل وبالتالي الوصول إلى أماكن التعليم والعمل وغيرها من الخدمات ؛
- (ج) التخفيف من آثار تغير المناخ والتلوث من خلال توفير وسائل نقل حضرية أكثر استدامة وصديقة للبيئة .

المشروع يعنى المرحلة الثالثة من الخط الثالث لمترو أنفاق القاهرة الممول جزئياً من خلال حزمة التمويل المفصلة فى المادة الرابعة .

(المادة الثالثة)

تكلفة المشروع

١ - تقدرُ التكلفة الإجمالية للمشروع عند توقيع هذا الاتفاق ، وفقاً لدراسة الجدوى التى قامت بها الهيئة القومية للأنفاق (NAT) بمبلغ ٢,٠٧٥,٠٠٠,٠٠٠ يورو (مليارين وخمسة وسبعين مليون يورو) ، مقسمة طبقاً للجدول التالى :

التكلفة التقديرية (مليون يورو)	المكون
١٦٢٣,٥	أعمال ومعدات ثابتة
١٦,٥	دراسات وأعمال إشراف وتنسيق
٤٣٥	وحدات متحركة
٢.٧٥	الإجمالى (مليون يورو)

٢ - تمول الوحدات المتحركة من خلال تمويل خارجى يتم إدارته بشكل منفصل عن طريق الحكومة المصرية .

٣ - تقدرُ مساهمة حكومة جمهورية مصر العربية ، الخاصة بالأعمال والمعدات الثابتة ، بمبلغ ٧٠٠,٠٠٠,٠٠٠ يورو (سبعمئة مليون يورو) أو ما يعادلها بالجنيه المصرى .

٤ - تتعهد حكومة جمهورية مصر العربية بضمان التمويل المحلى للمشروع طبقاً لخطة التنفيذ الخاصة بها . يتم تخصيص التمويل من أجل تنفيذ المشروع من خلال الهيئة القومية للأنفاق بصفتها الجهة المنفذة .

(المادة الرابعة)

حزمة التمويل الأوروبى

١ - بناءً على النتيجة الإيجابية لتقييم المرحلة الثالثة من الخط الثالث لمطرو أنفاق القاهرة الكبرى وبشرط حصول كل شريك أوروبى من شركاء التنمية على تفويض رسمى من هيئاتهم المختصة للدخول فى اتفاق قرض/تمويل مع حكومة جمهورية مصر العربية ،

سوف يتيح شركاء التنمية الأوروبيون التمويل التالي لحكومة جمهورية مصر العربية طبقاً للشروط المنصوص عليها في المادة الثانية أعلاه ، والمادة الرابعة البند (٢) ،
والمادة السادسة :

(أ) تمويل استثمار يصل إلى ٩٣٠,٠٠٠,٠٠٠ يورو (تسعمائة وثلاثون مليون يورو) في صورة قروض أو منح ،

(ب) تمويل مساعدة فنية يصل إلى ١٠,٠٠٠,٠٠٠ يورو (عشرة ملايين يورو) في صورة منحة ويشكلان معاً «حزمة التمويل» .

٢ - عدم سريان تمويل المفوضية الأوروبية بتوقيع اتفاق المظلة هذا ،
تصبح شروط حزمة التمويل على النحو التالي :

شريك التنمية الأوروبي	مبلغ حد أقصى (يورو)	معدل فائدة سنوى (%)	تاريخ الاستحقاق (سنة)	فترة السماح (سنة)
(أ) التمويل الاستثماري : الوكالة الفرنسية للتنمية ..	٣٠٠,٠٠٠,٠٠٠	٢,٧٩ (*)	٢٠	٧
بنك الاستثمار الأوروبي ...	٦٠٠,٠٠٠,٠٠٠ (**)	٢,٧٨ (***)	٢٥	٧
المفوضية الأوروبية (مرفق الجوار للاستثمار)	٣٠,٠٠٠,٠٠٠	منحة		
(ب) المساعدة الفنية : المفوضية الأوروبية (مرفق الجوار للاستثمار)	١٠,٠٠٠,٠٠٠	منحة		

(*) معدل الفائدة التأشيرى الثابت (وفقاً لظروف السوق في ٢٩/٨/٢٠١٢) يتم حسابه على أساس سعر فائدة يوريبور + ٨٠ نقطة . وتطبق عمولة ارتباط قدرها (٥,٠٪) سنوياً على المبالغ غير المسحوبة وفقاً لجدول صرف يتم تحديده في اتفاق القرض .
(**) يتم توقيعه في ثلاثة عقود تمويلية في مواعيد يتفق عليها المقترض و EIB .
(***) معدل الفائدة التأشيرى وفقاً لظروف السوق في ٣٠/٨/٢٠١٢

- ٣ - هذه المبالغ لا تشمل الضرائب ، يتم تغطية الضرائب من خلال مساهمة الحكومة المصرية .
- ٤ - تعتبر مساهمات التمويل حزمة مشتركة واحدة فقط ولا يمكن فصلها أو تقسيمها .
- وقد تم تصميمها بحيث تعطى متوسط معدل فائدة كلية لحزمة التمويل لقرض بمبلغ ٩٤٠,٠٠٠,٠٠٠ يورو (تسعمائة وأربعون مليون يورو) بسعر فائدة يبلغ حوالى (٩٧,١٪) لمدة ٢٥ عاماً و٧ سنوات فترة سماح على أساس المعدلات التأشيرية المذكورة فى المادة الرابعة (٢) ويكون عنصر المنحة طبقاً لأسلوب DAC حوالى (٧,٦٠٪) .

(المادة الخامسة)

خدمة دين القروض

- تتعهد حكومة جمهورية مصر العربية بصفتها المقترض بأن تقوم وزارة المالية - من خلال البنك المركزى المصرى - بسداد كافة الالتزامات الواجبة السداد بالكامل بموجب اتفاق المظلة هذا ، وكذا القروض المزمع إبرامها مع كل شريك من شركاء التنمية الأوروبيين .

(المادة السادسة)

ترتيبات التنفيذ

- ١ - استخدام المبالغ المحددة فى المادة الرابعة من هذا الاتفاق والشروط والأحكام التى تتاح بموجبها هذه المبالغ تحكمها اتفاقات محددة كما هو موضح أدناه فى المادة السابعة يتم إبرامها بين حكومة جمهورية مصر العربية ويمثلها البنك المركزى المصرى (للتفاوض من بين شروط مالية أخرى) ، ووزارة النقل ، أو الهيئة القومية للاتفاق و/أو أى كيان ذى صلة ، وكل شريك من شركاء التنمية الأوروبيين .

- ٢ - سوف يقوم كل شريك من شركاء التنمية الأوروبيين بصرف فقط المبالغ المستحقة بموجب اتفاق القرض/التمويل لتمويل المشروع إذا :

(١) دخل اتفاق المظلة هذا حيز النفاذ .

(٢) تم توقيع كافة اتفاقات القروض/التمويل مع كل شريك من شركاء

التنمية الأوروبيين .

(٣) لم تنشأ حالة فى إطار اتفاق قرض/تمويل تتيح لشريك التنمية الأوروبى

بموجب اتفاق القرض/التمويل الخاص به إلغاء أو تعليق سحب مبلغ القرض/التمويل .

(٤) الفاعلية المتبادلة (ويعنى ذلك الوفاء بكافة الخطوات السابقة لعملية السحب)

من خلال كل من اتفاقات القرض/التمويل المبرمة .

(٥) يتم صرف المبالغ التى يتعين على كل شريك من شركاء التنمية الأوروبيين

تحويله بالتساوى وعلى أساس النسبة والتناسب .

٣ - من أجل تحقيق الوضوح ، تقرر الوكالة الفرنسية للتنمية هنا أن تمويلها للحزمة المالية

يخضع لتوقيع اتفاق المظلة هذا فى أو قبل ٢٣ سبتمبر ٢٠١٢ وتلقيها أول طلب للمصرف

بموجب اتفاق القرض المحدد فى أو قبل ١٩ مارس ٢٠١٣ . إذا لم يتم الالتزام

بأى من هذين التاريخين النهائيين ، قد يحق للوكالة الفرنسية للتنمية إما أن تقوم بتغيير

شروطها المالية أو إلغاء عرضها للتمويل .

٤ - تقوم المفوضية الأوروبية بصرف فقط تحويل المبالغ المستحقة بموجب اتفاق التمويل

للمساعدة الفنية المحدد فى المادة الرابعة البند (٢) إذا :

(١) تم دخول كافة اتفاقات التمويل المذكورة حيز النفاذ ،

(٢) لم يقع أى حدث بموجب أى من اتفاقات التمويل التالية يتيح للمفوضية

الأوروبية إلغاء أو تعليق تحويل الأموال طبقاً لاتفاق التمويل الخاص بها .

(المادة السابعة)

اتفاقات القروض والتمويل

سوف يتطلب تنفيذ اتفاق المظلة هذا من الوكالة الفرنسية للتنمية وبنك الاستثمار الأوروبى

التفاوض على ، وتوقيع اتفاقات القرض/التمويل الخاصة بهما مع البنك المركزى المصرى

ووزارة النقل أو الهيئة القومية للاتفاق ، و/أو أى كيان ذى صلة ، بصفتها المستفيد ،

وكل منهما يعمل نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية .

فى جميع الأحوال ، من المتفق عليه صراحة أن البنك المركزى المصرى ووزارة النقل ،

و/أو الهيئة القومية للاتفاق (كوكيل لوزارة النقل) كل سوف يعمل نيابة عن الحكومة المصرية

وهى المقترض ، وعلى البنك المركزى المصرى تغطية أية مدفوعات مستحقة بموجب اتفاقات

القرض ذات الصلة .

سوف تقوم أيضاً المفوضية الأوروبية بالتفاوض على وتوقيع اتفاق التمويل الخاص بها

مع الحكومة المصرية .

(المادة الثامنة)

المزايا

طبقاً لأحكام الاتفاقية ذات الصلة المذكورة فى الفقرات (من أ حتى ج) من المقدمة أعلاه ، تعفى الحكومة المصرية الوكالة الفرنسية للتنمية وبنك الاستثمار الأوروبى والمفوضية الأوروبية من كافة الضرائب بما فى ذلك ضرائب المبيعات والرسوم وغيرها من النفقات المفروضة فى جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بإبرام وتنفيذ الاتفاقات المشار إليها فى المادة السابعة أعلاه .

(المادة التاسعة)

تسوية النزاعات

أى نزاع ، أو خلاف ، أو جدال أو ادعاء ينشأ فيما يتعلق باتفاق المظلة هذا يتم تسويته بقدر الإمكان ودياً بالاتفاق بين أطراف هذا الاتفاق . ويحدد كل اتفاق قرض أو تمويل على حدة قواعد حل هذا النزاع .

(المادة العاشرة)

التقدم والمتابعة

ينظم شركاء التنمية الأوروبيون والحكومة المصرية ، ويمثلها هنا ، ودون الاقتصار عليهم ، الوزارة أو (الوزارات) وغيرها من المؤسسات المشاركة فى تنفيذ المرحلة الثالثة من الخط الثالث من مترو الأنفاق ، بعثات منتظمة لتفقد التقدم والمتابعة لضمان استخدام كافة مبالغ حزمة التمويل المشار إليها فى المادة الرابعة أعلاه فى الغرض المخصصة من أجله ، وطبقاً لأحكام اتفاقات القروض ذات الصلة المشار إليها فى المادة السابعة .

(المادة الحادية عشرة)

دخول الاتفاق حيز النفاذ

تخطر حكومة جمهورية مصر العربية شركاء التنمية الأوروبيين عبر الوكالة الفرنسية للتنمية ، التى تعمل بصفتها مؤسسة التمويل الرئيسية ، بأن كافة المتطلبات القانونية من أجل دخول الاتفاق حيز النفاذ ، وتطبيق اتفاق المظلة هذا قد تم الوفاء بها . ومن ثم ، يعتبر اتفاق المظلة فى كامل سريانه ونفاذه بكافة أحكامه .

يعتبر تاريخ دخول هذا الاتفاق حيز النفاذ هو تاريخ استلام الوكالة الفرنسية للتنمية للمعلومات المذكورة أعلاه من الحكومة المصرية .
تم التوقيع في القاهرة في ٢٣ سبتمبر ٢٠١٢ من ٨ نسخ أصلية ، ٤ نسخ باللغة العربية ،
و٤ نسخ باللغة الإنجليزية ، وجميعها لها ذات الحجية . في حالة الاختلاف في التفسير ،
يعتد بالنسخة الإنجليزية .

عن شركاء التنمية الأوروبيين

الرئيس التنفيذي للوكالة الفرنسية للتنمية

السيد/ دوف زيرا

عن حكومة جمهورية مصر العربية

وزير التخطيط والتعاون الدولي

دكتور/ اشرف العربى

بنك الاستثمار الأوروبى

(إمضاء)

القائم بأعمال رئيس قسم التعاون

بالمفوضية الأوروبية

السيدة/ أرمل ليدو

قرار وزير الخارجية

رقم ١٢ لسنة ٢٠١٣

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم (٣٦٠) ، والصادر بتاريخ ٢٠١٢/١١/١٢
بالموافقة على اتفاق مظلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وشركاء التنمية الأوروبيين
وهم الوكالة الفرنسية للتنمية وبنك الاستثمار الأوروبى والمفوضية الأوروبية
بشأن مشروع المرحلة الثالثة من الخط الثالث لمترو أنفاق القاهرة الكبرى ،
والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٢/٩/٢٣ ؛

وعلى تصديق رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠١٢/١١/١٢ ؛

قرر:

(مادة وحيدة)

يُنشر فى الجريدة الرسمية القرار الجمهورى رقم (٣٦٠) ، والصادر بتاريخ ٢٠١٢/١١/١٢
بالموافقة على اتفاق مظلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وشركاء التنمية الأوروبيين
وهم الوكالة الفرنسية للتنمية وبنك الاستثمار الأوروبى والمفوضية الأوروبية
بشأن مشروع المرحلة الثالثة من الخط الثالث لمترو أنفاق القاهرة الكبرى ،
والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٢/٩/٢٣

ويُعمل بهذا الاتفاق اعتباراً من ٢٠١٣/٣/١٤

صدر بتاريخ ٢٠١٣/٤/١

وزير الخارجية

محمد كامل عمرو